

قرار رقم : م ت / د 27 / ق 9

المجالس واللجان الإستشارية
للمراكز الخارجية والإدارة العامة

القرار :

- 1 . يوافق على التعديلات المقترحة في أنظمة المراكز والأجهزة الخارجية والموضحة في الوثيقة المرفقة .
(الملحق رقم 39)
- 2 . يوصي بإضافة فقرة جديدة برقم (6) الى المادة الثانية من النظام الداخلي للإدارة العامة للمنظمة تقرأ كما يلي :
" يجوز للمدير العام إنشاء لجان إستشارية للإدارات والوحدات في الإدارة العامة حسب مقتضيات العمل تتفق أحكامها مع الأسس والقواعد التنظيمية والإدارية والمالية المعمول بها " .
- 3 . يعرض الأمر على المؤتمر العام في دورته العادية السادسة لإقرارها .